

إعلان عن فتح مسالك تكوين لفائدة جمعيات المجتمع المدني بمعاهد التكوين المهني وإنعاش الشغل تمديد أجل تلقي طلبات ترشيحات الجمعيات

تفعيلا لاتفاقية الشراكة المبرمة بين الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل الهادفة إلى تقديم عرض تكويني لفائدة أعضاء وأطر وأجراء جمعيات المجتمع المدني.

تعلن الوزارة عن تمديد أجل تلقي ترشيحات جمعيات المجتمع المدني الراغبة في استفادة أعضائها أو أطرها أو أجراءها من تكوين متخصص لتقديم طلبات ولوج معاهد التكوين المهني وإنعاش الشغل لفائدة الفئات المذكورة في الشعب والتخصصات التالية:

- شعبة الإدارة:

- التخصص 1: مساعد إداري؛
- التخصص 2: مكلف بالشؤون الإدارية؛
- التخصص 3: مكلف بالشؤون المالية والمحاسبية.

- شعبة الرقمنة والذكاء الاصطناعي:

- التخصص 1: دورة الاكتشاف الرقمي؛
- التخصص 2: مسؤول التواصل الاجتماعي.

❖ شروط تقديم طلب الترشيح لولوج شعب وتخصصات التكوين:

■ بالنسبة للجمعيات:

- أن تكون الجمعية مؤسسة وفق التشريع الجاري به العمل؛
- أن يكون مكتب الجمعية في وضعية قانونية سليمة من حيث مدة الانتداب؛
- أن تكون الجمعية مؤسسة لمدة تزيد عن ثلاث سنوات؛
- أن تكون الجمعية في وضعية قانونية تجاه شغليتها من الأطر والأجراء.

■ بالنسبة للراغبين في التكوين من أعضاء أو أطر أو أجراء الجمعيات:

- أن يكون عضوا (ة) بمكتب الجمعية أو إطار أو أجيرا لديها؛
- أن يكون الإطار أو الأجير لدى الجمعية في وضعية قانونية ومصرحا به وفق التشريع الجاري به العمل؛
- أن تكون مهمته داخل الجمعية متوافقة مع شعبة وتخصص التكوين المرغوب فيه؛
- أن يكون مستوفيا لشروط الاستفادة من التكوين المضمنة ببطاقة الشعبة وتخصصها المرغوب فيه المرفقة بالإعلان؛

- أن يقدم المرشح الراغب في التكوين طلبا واحدا للاستفادة من التكوين في الشعبة والتخصص المرتبط بها.
- على أنه يمكن للجمعية أن ترشح أكثر من عضو أو إطار أو شغل لديها للتكوين على أن تكون طلبات ترشيحهم في شعبة من الشعبتين وتخصص مختلف وفقا لمهامهم داخل الجمعية.

❖ ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- I. طلب موجه إلى الوزارة؛
- II. بطاقة تعريف الجمعية، المرفق رقم 1.
- III. الملف القانوني للجمعية ويتكون من:
 - 1- القانون الأساسي للجمعية مصادق عليه؛
 - 2- لائحة أعضاء المكتب المسير مصادق عليها؛
 - 3- وصل إيداع الملف القانوني لآخر جمع عام؛
 - 4- التقريرين الأدبي والمالي لآخر سنة محاسبية من تاريخ الإعلان مصادق عليها؛
 - 5- محضر اجتماع مكتب الجمعية باتخاذ قرار الموافقة على تقديم طلب ترشيح عضو (ة) أو أكثر من المكتب أو الإطار أو الأجير الراغب (ين) في التكوين؛
 - 6- سيرة ذاتية للمعني أو المعنيين بطلب الترشيح للاستفادة من التكوين.

❖ لجنة الانتقاء:

ستشكل، بناء على مقرر للسيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة، لجنة مشتركة من ممثلي الوزارة وممثلي مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل لدراسة الملفات المتوصل بها وانتقاء طلبات الترشيح المستوفية للشروط المطلوبة.

سيؤخذ بعين الاعتبار في دراسة الملفات المتوصل بها وانتقاء طلبات الترشيح لولوج شعب وتخصصات التكوين المرغوب فيه الشروط المعلن عنها بالنسبة للجمعيات والراغبين في التكوين على حد السواء، وكل إخلال في أحد الجانبين يؤدي إلى استبعاد الملف برمته.

❖ افتتاح شعبي وتخصصات التكوين:

- تفتتح شعبة التكوين التأهيلي المتعلقة بالإدارة وتخصصاتها ابتداء من الموسم الدراسي 2024-2025 بمدينة طنجة وأكادير.

- تفتتح شعبة التكوين المتعلقة بالرقمنة والذكاء الاصطناعي بتخصيصها ابتداء من الموسم الدراسي 2024-2025 بمدينة الرباط والدار البيضاء.

وتعتبر المدن المشار إليها أعلاه محطة انطلاق في أفق تعميم التكوين في التخصصات المذكورة مستقبلا بمدن أخرى حسب الاحتياجات المعبر عنها من جمعيات المجتمع المدني.

❖ شرط فتح التكوين في الشعبتين والتخصصات المعلن عنها:

ضمانا لترشيد الموارد وتهيئة الأقسام والمكونين ونجاعة وفعالية التكوين وبلوغ النتائج المرجوة منه، يشترط لفتح أقسام التكوين في الشعبتين والتخصصات المرتبطة بها بالمدن المعنية أن يتراوح عدد المرشحين المقبولين ما بين عشرين (20) وخمسة وعشرين (25) مرشحا لولوج التكوين في كل تخصص على حدة في الشعبتين المعلن عنها. وستشكل المدن المعلن عنها محطة انطلاق التكوين في الشعبتين والتخصصات المرتبطة بها، على أن يتم فتح أقسام جديدة بمدن أخرى كلما استوفت طلبات الاستفادة من التكوين عدد المستفيدين المحدد لفتحها.

❖ معلومات حول الشعبتين وتخصصاتها:

لمزيد من التوضيحات والمعلومات حول الشعبتين والتخصصات المرتبطة بها، يرجى الاطلاع على البطاقات التقنية المرفقة بهذا الإعلان، المتعلقة بكل شعبة وتخصصاتها.

❖ شروط التكوين والشواهد المحصل عليها:

تسري على المستفيدين من التكوين الشروط النظامية الجاري بها العمل في معاهد التكوين المهني وإنعاش الشغل، بالإضافة إلى مصاريف التسجيل التي يجب على المرشحين المقبولين أدائها قصد ولوج التكوين. ويتوج التكوين في الشعبتين والتخصصات المرتبطة بها بمنح شهادات النجاح للمستفيدين من التكوين في الشعبة والتخصص المرتبط بها بعد اجتيازهم جميع مراحل التكوين والاختبارات الدورية والاختبار النهائي بنجاح في متم السنة الدراسية بالنسبة لشعبة الإدارة وتخصصاتها، والتكوين قصير الأمد في شعبة الرقمنة والذكاء الاصطناعي وتخصصاتها.

❖ أجل تقديم طلبات الترشيح للاستفادة من التكوين:

على الجمعيات الراغبة في الاستفادة أعضائها أو أطرها أو أجراءها من التكوين في الشعبتين والتخصصات المرتبطة بها أن تقدم أو ترسل طلباتها إلى الوزارة، ويحدد تاريخ يوم الإثنين 03 فبراير 2025 على الساعة الرابعة والنصف زوالا كآخر أجل لتلقي طلبات الجمعيات، وكل طلب مقدم خارج الأجل المذكور يعتبر مستبعدا تلقائيا. ويراعى في احتساب الأجل والقبول الطلبات المرسلة عبر البريد داخل تاريخ الأجل المحدد في تاريخ الإيداع لدى مصالح البريد.

❖ إيداع أو إرسال طلبات الاستفادة من التكوين:

تودع طلبات الجمعيات من أجل الاستفادة أعضائها أو أطرها أو أجراءها من التكوين مباشرة بكتابة ضبط الوزارة، كما يمكن إرسالها عبر البريد إلى الوزارة عبر العنوان التالي: الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، شارع الحاج أحمد الشراوي، الحي الإداري الجديد، أكدال، الرباط.

❖ الإعلان عن النتائج:

سيتم الإعلان عن نتائج عمليات الانتقاء ولائحة أسماء المرشحين المقبولين للاستفادة من التكوين في الشعبتين والتخصصات المعلن عنها على الموقع الإلكتروني للوزارة والموقع الإلكتروني لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل.

وسيتم الإعلان عن تاريخ بدء عملية التسجيل بمعاهد التكوين المهني وإنعاش الشغل في المدن المعنية بحسب التخصصات.

❖ التسجيل بمعاهد التكوين المهني وإنعاش الشغل:

سترسل لوائح المرشحين المقبولين لولوج التكوين في الشعبتين والتخصصات المرتبطة بها إلى معاهد التكوين المهني وإنعاش الشغل لمباشرة عملية التسجيل.

❖ مصاريف التسجيل ومدة التكوين:

يخضع التكوين بمعاهد التكوين المهني وإنعاش الشغل لتأدية مصاريف تسجيل سنوية تؤدي أثناء عملية التسجيل، وتحدد مدة التكوين بالنسبة للشعبتين وتخصصاتها كما هي مبينة في الجدول التالي:

شعبة الإدارة	مدة التكوين	عدد ساعات التكوين
تخصص مكلف بالشؤون المالية والمحاسبية	ثمانية (8) أشهر	770 ساعة
تخصص مكلف بالشؤون الإدارية	ثمانية (8) أشهر	780 ساعة
تخصص مساعد تنفيذي	ستة (6) أشهر	570 ساعة
شعبة الرقمنة والذكاء الاصطناعي		
تخصص دورة الاكتشاف الرقمي	ثلاثة (3) أشهر	360 ساعة
تخصص مسؤول التواصل الاجتماعي	سبعة (7) أشهر	830 ساعة

❖ المرفقات:

- المرفق رقم 1: بطاقة تعريف الجمعية.
- بطاقات الشعبتين والتخصصات المرتبطة بهما:
- شعبة الإدارة:
 - التخصص: مساعد تنفيذي؛
 - التخصص: مكلف بالشؤون الإدارية؛
 - التخصص: مكلف بالشؤون المالية والمحاسبية.
- شعبة الرقمنة والذكاء الاصطناعي:
 - التخصص: دورة الاكتشاف الرقمي؛
 - التخصص: مسؤول التواصل الاجتماعي.